الفلق المنير بالبرهان

في الرد لما أورده ابن الأمير على حقيقة الإيمان

تأليف

الإمام الحجة مجد الدين بن محمد المؤيدي

رضوان الله تعالى وسلامه عليهم

اسم الكتاب	الفلق المنير بالبرهان في الرد لما أورده ابن الأمير على حقيقة الإيمان
المؤلف	الإمام الحجة المجدد للدين مجد الدين بن محمد المؤيدي رضوان الله تعالى وسلامه عليهم
الناشر	منشورات مكتبة أهل البيت (ع) للدراسات الإسلامية اليمن

[تقريظ القاضي العلامة محمد بن يحيى مرغم رضي اللّه عنه]

ومما قاله القاضي العلامة محمد بن يحي مرغم - رضي اللّه عنه - لَمَّا اطَّلَعَ على الفلق المنير:

هذا هو الحقُّ وهو المذهبُ العالي عن مُنْزِلِ الذِّكْرِ لا يَخفى على التالي

وعن إمامِ جميعِ المرسلينَ كما أتت به مسنداتٌ خير أقوال

عنه وعن آلهِ الأَخيارِ قاطبةً دع من يشذُّ إلى أَقوال ضُّلالِ

لله دَرُّ مُجِيبٍ صاغَ عَسْجَدَهُ في قالب الحق إرغاماً لجهال

وكيفَ وهو مجدُالدِّينِ سَيِّدُنا وعمدةُ الآلِ في حلٍّ وترحالِ

جازاهُ رَبُّ البرايا عن حمايتِهِ للدِّينِ خيرَ مقامٍ باذخٍ عالِ

انتهى وصلى اللّه وسلم على محمد وآله.

بسم اللّه الرحمن الرحيم

وصلى اللّه وسلم على محمد وآله

[مقدمة الإمام مجدالدين المؤيدي ـ رضوان الله تعالى عليه ـ ، والباعث له على التأليف]

قال المولى العلامة لسان العترة الطاهرة ضياء الإسلام والدين مجدالدين بن محمد بن منصور المؤيدي ـ أجزل اللّه ثوابه، وضاعف أجره ـ مجيباً على ابن الأمير فيما حَرَّرَهُ على حاشية الغاية:

الحمد لله، اعلم أنه قد كثر التحامل من أهل هذه التعاليق في الإصدار والإيراد والتجافي عن منهاج السداد كأنهم لَم يَقْرَعْ سَمْعَهُم قولُهُ عزَّ وجلَّ: ((**يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لِمَ تَلْبِسُونَ الْحَقَّ بِالْبَاطِلِ وَتَكْتُمُونَ الْحَقَّ وَأَنتُمْ تَعْلَمُونَ**)) [آل عمران:71] ولِمَا أخذ اللّه تعالى من البيان، وأمر به في محكم القرآن بمثل قوله عز وجل: ((**يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ كُونُواْ قَوَّامِينَ بِالْقِسْطِ شُهَدَاء لِلّهِ وَلَوْ عَلَى أَنفُسِكُمْ أَوِ الْوَالِدَيْنِ وَالأَقْرَبِينَ**)) [النساء:135] ، ((**وَإِذَ أَخَذَ اللّهُ مِيثَاقَ الَّذِينَ أُوتُواْ الْكِتَابَ لَتُبَيِّنُنَّهُ لِلنَّاسِ وَلاَ تَكْتُمُونَهُ**)) [آل عمران: 187] تعين الإيضاح لحجة اللّه تعالى، والإفصاح بكلمة اللّه تعالى، وقد قرَّرَ أئمتنا عليهم السلام الكلام في مثل هذا المقام، بما يشفي الأُوام، ويبري السقام، وأبانوا حججاً مشرقة المنار، متجلية الشموس والأقمار، وهم حماة الحق، وقادة الخلق، ولكن لا يحسن ترك التعرض لِمَا زخرفه الواضعون، لاسيما في هذا الأمر الخطير، وفي الاستدلال بآية التطهير، ولا يمنع كون المورد لها السيد العلامة الكبير محمد بن إسماعيل الأمير، فالحسنة من الناس حسنة، وهي من بيت النبوة أحسن، والسيئة من الناس سيئة، وهي من بيت النبوة أشين، لوجوب حلِّ الشبهة، فقد ينقدح على من لَم يكن له مسكة،

ويطمئن إليها من له غرض في مسلك الغي أو في قلبه مرض

فأمّا من كَرَعَ من فرات التحقيق، ولاحظته عنايةُ التسديد والتوفيق، فليس له عليها تعريج، ولا يتم عليه التمويه والترويج، وعليك أيها الأخ المطلع النظر بعين الإنصاف، وطرح الهوى والاعتساف، فهذه طريقة مَنْ ثَبَّتَهُ اللّه تعالى على المنهج القويم، ((**أَفَمَن يَمْشِي مُكِبًّا عَلَى وَجْهِهِ أَهْدَى أَمَّن يَمْشِي سَوِيًّا عَلَى صِرَاطٍ مُّسْتَقِيمٍ**)) [الملك:22] ولنتكلم بما يحتمله الحال من الاختصار ونتجنب ما لا طائل تحته من اللغو والإكثار، فأقول، وبمادة ربي أصول:

[اعتراض ابن الأمير على صاحب الغاية في تعريف المؤمن، والجواب عليه]

قوله[أي ابن الأمير]: الأَوْلَى على رأيه [أي صاحب الغاية] أنه [أي المؤمن]: فاعل الواجبات؛ لأنَّ المسنونَ طاعةٌ، ولا يُعَدُّ تاركه غير مؤمن عند المصنف.. إلخ ما في صفح 248

الجواب: المراد بالطاعات الواجبات بقرينة مقابلتها بالمقبحات.

قوله: ويخرج عن الحدِّ مَن ارتكب المقبحات طول عمره، ثُمَّ تاب وعاجله الموت.. إلخ ما في ذلك الصفح.

الجواب: هذه حالة نادرة فَرْضية، لا يليق لذي قَدَمٍ أن يجعلها طريقاً إلى النقض، على أنَّه قد أتى بالواجب عليه، وانتهى عن القبيح، وهو المراد.

وقوله: هذا الدليل الذي استدل به المصنف [1] لا يساوي الدَّعوى؛ لأنَّه ليس فيه ذكر اجتناب المقبحات، ولا في الدعوى: وجل القلب، وزيادة الإيمان عند تلاوة الآيات، فلم يُساوِ الدَّليلُ الدَّعوى... إلخ ما في ذلك الصفح.

الجواب: يقال: وجل القلب، وزيادة الإيمان يشملهما التصديق، وأمَّا تركُ المقبحات فمن المعلوم أنَّ مَنْ حصلت فيه هذه الأوصاف تركَ المقبحاتِ، على أنَّها قد دلت الآيةُ دلالةً قاطعةً أنَّ الإيمانَ اعتقادٌ وعملٌ، فبطل القول بأنَّه التصديق لا غير، وإذا بَطَلَ ذلك ثبتت الدعوى، إذ لا قائل من الأُمة أنَّ الإيمان: التصديقُ والإتيانُ بهذه الأوصاف المذكورة في الآية فقط، وهذا واضح،

ولكنها الأهواء عمت فأعمت[[2]2].

[ادِّعاء ابن الأمير على أنَّ المغفرة لا تكون إلاَّ للكبائر، والجواب عليه]

قوله: فإنه لا مغفرة إلا لذنب كبير.. الخ.

الجواب: يقال فما تصنع بقوله عز وجل: ((**لِيَغْفِرَ لَكَ اللَّهُ مَا تَقَدَّمَ مِن ذَنبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ**)) [الفتح:2]، ((**قَالاَ رَبَّنَا ظَلَمْنَا أَنفُسَنَا وَإِن لَّمْ تَغْفِرْ لَنَا وَتَرْحَمْنَا**)) [الأعراف:23].

[ادِّعاء ابن الأمير على أنَّ قوله تعالى {إنَّما المؤمنون الذين إذا ذُكِرَ الله وجِلَت قلوبهم...}، لا يدل على دخول الأعمال في الإيمان، والجواب عليه].

قوله: ولك أن تقول: الآية لا تدل على دخول الأعمال في الإيمان.. الخ ما في صفح 249.

الجواب: أنَّى لك ذلك؟ إنما هذا الشرط ثابت عند تلاوة الآيات، ومعلوم أنه عند سماعها يزداد بها وضوح اليقين ورسوخ الثبات، وهذه العلاوة تدل على زيادة التعامي وفرط الغباوة، فحصول إيمان غير حقٍّ محال ((**فَمَاذَا بَعْدَ الْحَقِّ إِلاَّ الضَّلاَلُ**)) [يونس:32]، وبما ذكرنا

من معنى الوجل يتبين تلاشي كلامه كله ونقض مرامه وحله، ويتضح أن الاستدلال في غاية الاستقامة، ونهاية المتانة ولكن:

ومَنْ يَكُ ذا فَمٍ مُرٍّ مَريضٍ يجدْ مُرّاً به الماءَ الزُّلالا

[ادِّعاء ابن الأمير أنَّ الفاسق من أهل البشارات، والجواب عليه، وتفسير قوله تعالى((إِنَّ اللّهَ لاَ يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَن يَشَاء))]

قوله: لأنَّ سامعها [3]3 يُجَوِّزُ أنَّها لِمَنْ كان في أَعلى رُتَبِ الإيمان... إلخ ما في ذلك الصفح.

الجواب: أما مع تصديقه بصريح الآيات فلا، إذ البشارة عامة لكل المؤمنين، وأما قوله عز وجل: **((إِنَّ اللّهَ لاَ يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَن يَشَاء))** [النساء:116]، فإن من يثبته اللّه تعالى على منهاج الإنصاف، ويجنبه ركوب كاهل الاعتساف، لا يرد المبين إلى المحتمل، والتقييد للآية بالتوبة غنيٌّ عن إبطاله وإبطال غيره، ولو جرى على سَنَنِ أَهلِه، لأَخذَ تفسيرها من محله، بل المراد بقوله عزَّ وجلَّ: **((وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَن يَشَاء))**، أهل الصغائر، ببيان الآيات الموضحات للمؤاخذة على الكبائر؛ لأنَّ الآيةَ أفادت أنَّ ماعدا الشركَ مغفورٌ لمن يشاء، والمشيئةُ مُجْمَلَةٌ ليست مقيدة بالتوبة، إذ هي مكفرة للشرك وغيره.

[بحث في الفرق بين الرجاء والإرجاء]

قوله: فيبقى راجياً خائفاً فهو ((**يَحْذَرُ الآخِرَةَ وَيَرْجُو رَحْمَةَ رَبِّهِ**)) [الزمر:9].. الخ صفح 350.

الجواب: بل مرجياً متمنياً، فهذا التردد هو محض الإرجاء كما حققه نجوم الهدى، ورجوم العدى، وعليه قول اللّه تعالى: ((**وَآخَرُونَ مُرْجَوْنَ لأَمْرِ اللّه**)) [التوبة:106]، وأما القطعُ بخلف الوعيد فهو التكذيب بلا مراء، وأما الرجاءُ فقد بَيّنَ اللّه تعالى أهلَهُ ومحلَهُ بمثل قوله تعالى: ((**فَمَن كَانَ يَرْجُو لِقَاء رَبِّهِ فَلْيَعْمَلْ عَمَلاً صَالِحًا وَلا يُشْرِكْ بِعِبَادَةِ رَبِّهِ أَحَدًا**)) [الكهف:110]، وقوله عز وجل: ((**إِنَّ الَّذِينَ آمَنُواْ وَالَّذِينَ هَاجَرُواْ وَجَاهَدُواْ فِي سَبِيلِ اللّهِ أُوْلَئِكَ يَرْجُونَ رَحْمَتَ اللّهِ وَاللّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ**)) [البقرة:218]، ((**لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِّمَن كَانَ يَرْجُو اللَّهَ وَالْيَوْمَ الآخِرَ وَذَكَرَ اللَّهَ كَثِيراً**)) [الأحزاب:21]، وقال تعالى: ((**إِنَّ رَحْمَتَ اللّهِ قَرِيبٌ مِّنَ الْمُحْسِنِينَ**)) [الأعراف:56]، وقال تعالى: ((**وَرَحْمَتِي وَسِعَتْ كُلَّ شَيْءٍ فَسَأَكْتُبُهَا لِلَّذِينَ يَتَّقُونَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَالَّذِينَ هُم بِآيَاتِنَا يُؤْمِنُونَ**)) [الأعراف:156].. إلخ.

وأمَّا مَن ارتكب الجرائم، وأمن العظائم، فقد أحلَّ الرَّجاءَ في غير محله، ووضعه في غير أهله، ((**وَإِخْوَانُهُمْ يَمُدُّونَهُمْ فِي الْغَيِّ ثُمَّ لاَ يُقْصِرُونَ**)) [الأعراف:202].

وقد قطع اللّه تعالى أماني المتمنين بما حكم به في محكم كتابه: ((**لَّيْسَ بِأَمَانِيِّكُمْ وَلا أَمَانِيِّ أَهْلِ الْكِتَابِ مَن يَعْمَلْ سُوءًا يُجْزَ بِهِ**)) [النساء:123]، وقال تعالى: ((**وَنُفِخَ فِي الصُّورِ ذَلِكَ يَوْمُ الْوَعِيدِ (20) وَجَاءتْ كُلُّ نَفْسٍ مَّعَهَا سَائِقٌ وَشَهِيدٌ (21) لَقَدْ كُنتَ فِي غَفْلَةٍ مِّنْ هَذَا فَكَشَفْنَا عَنكَ غِطَاءكَ فَبَصَرُكَ الْيَوْمَ حَدِيدٌ (22) وَقَالَ قَرِينُهُ هَذَا مَا لَدَيَّ عَتِيدٌ (23) أَلْقِيَا فِي جَهَنَّمَ كُلَّ كَفَّارٍ عَنِيدٍ (24) مَّنَّاعٍ لِّلْخَيْرِ مُعْتَدٍ مُّرِيبٍ (25) الَّذِي جَعَلَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ فَأَلْقِيَاهُ فِي الْعَذَابِ الشَّدِيدِ (26) قَالَ قَرِينُهُ رَبَّنَا مَا أَطْغَيْتُهُ وَلَكِن كَانَ فِي ضَلالٍ بَعِيدٍ (27) قَالَ لا تَخْتَصِمُوا لَدَيَّ وَقَدْ قَدَّمْتُ إِلَيْكُم بِالْوَعِيدِ (28) مَا يُبَدَّلُ الْقَوْلُ لَدَيَّ وَمَا أَنَا بِظَلاَّمٍ لِّلْعَبِيدِ**)) [ق:29]، وقال عز وجل:

((يَوْمَ يَتَذَكَّرُ الإِنسَانُ مَا سَعَى (35) وَبُرِّزَتِ الْجَحِيمُ لِمَن يَرَى (36) فَأَمَّا مَن طَغَى (37) وَآثَرَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا (38) فَإِنَّ الْجَحِيمَ هِيَ الْمَأْوَى (39) وَأَمَّا مَنْ خَافَ مَقَامَ رَبِّهِ وَنَهَى النَّفْسَ عَنِ الْهَوَى (40) فَإِنَّ الْجَنَّةَ هِيَ الْمَأْوَى)) [النازعات:41].

وهذا عام في كل من طغى، فمن حرَّفه فقد بغى، ((تِلْكَ آيَاتُ اللَّهِ نَتْلُوهَا عَلَيْكَ بِالْحَقِّ فَبِأَيِّ حَدِيثٍ بَعْدَ اللَّهِ وَآيَاتِهِ يُؤْمِنُونَ)) [الجاثية:6]، ((وَيْلٌ لِّكُلِّ أَفَّاكٍ أَثِيمٍ (7) يَسْمَعُ آيَاتِ اللَّهِ تُتْلَى عَلَيْهِ ثُمَّ يُصِرُّ مُسْتَكْبِرًا كَأَن لَّمْ يَسْمَعْهَا فَبَشِّرْهُ بِعَذَابٍ أَلِيمٍ)) [الجاثية:7].

[اضطراب أقوال المرجئة والحشوية]

ولَم تقف المرجئة والحشوية عند حد، ولا استقرت في المذهب على معتقد، تارةً يقولون: قول لا إله إلا اللّه كافٍ، ومرة إنه لا وعيد على أهل القبلة، وأخرى: إنه إن دخل النار فيخرج كما ترى، وتارة يسوون بين المؤمنين والفاسقين، وكل هذا خلاف ما جاء به القرآن، وسنة سيد ولد عدنان، ولهم روايات لفقوها، وترهات اختلقوها، فما خالف كتاب اللّه تعالى، وسنة رسوله، وأهل بيت نبيئه صلى اللّه عليه وآله وسلم مما افتراه أهل البدع من الوضع، فهو مطرود عن مقاعد السمع، ((وَلَوْ يَرَى الَّذِينَ ظَلَمُواْ إِذْ يَرَوْنَ الْعَذَابَ أَنَّ الْقُوَّةَ لِلّهِ جَمِيعاً وَأَنَّ اللّهَ شَدِيدُ الْعَذَابِ (165) إِذْ تَبَرَّأَ الَّذِينَ اتُّبِعُواْ مِنَ الَّذِينَ اتَّبَعُواْ وَرَأَوُاْ الْعَذَابَ وَتَقَطَّعَتْ بِهِمُ الأَسْبَابُ (166) وَقَالَ الَّذِينَ اتَّبَعُواْ لَوْ أَنَّ لَنَا كَرَّةً فَنَتَبَرَّأَ مِنْهُمْ كَمَا تَبَرَّؤُواْ مِنَّا كَذَلِكَ يُرِيهِمُ اللّهُ أَعْمَالَهُمْ حَسَرَاتٍ عَلَيْهِمْ وَمَا هُم بِخَارِجِينَ مِنَ النَّارِ)) [البقرة:165].

[ادِّعاء ابن الأمير أنَّ الحصر في قوله تعالى ((إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَإِذَا كَانُوا مَعَهُ عَلَى أَمْرٍ جَامِعٍ لَمْ يَذْهَبُوا حَتَّى يَسْتَأْذِنُوهُ...))، قد عارضَ الحصرَ في قوله تعالى ((إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ اللّهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ وَإِذَا تُلِيَتْ عَلَيْهِمْ آيَاتُهُ زَادَتْهُمْ إِيمَانًا وَعَلَى رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ...))، والجواب عليه]

وقوله: يقال عليه: الحصر هنا قد عارض حصرَ أول آية استدل بها للمدعى فإنه حصر المؤمنون هناك على ما عرفت من المعاني وهنا على غيرها.. الخ صفح 250.

الجواب: لا يتوجه كلامه هنا أصلا لأنه في الآيات من قصر الصفة على الموصوف لا من قصر الموصوف على الصفة كما يعرف ذلك أهل المعرفة، فإذا قصرت الصفة على موصوفها فلا يقتضى أن لا يكون موصوف بغيرها وهذا بَيِّن.

وقوله: فلم تتم دلالة تلك الآية على المدعى.. الخ.

الجواب: قد بيَّنَا وجهَ دلالتها آنفاً على ترك المقبحات، ويأتي هنا مثله، وهو أنَّها من حيث كونها دالة على بعض الأركان تكون دالة على البعض الآخر، إذ لا فصل بينها، ثُمَّ إنَّه لا يلزم من كونها غير دالة على الكلِّ بطلانُ دلالتها مع غيرها عليه، وإنَّما كلامُهُ هذا لو صح يتوجه على نفس العبارة لا غير، فليس له طريق إلى ما يروم، ولا مستروح حول ما يحوم، فكتاب اللّه تعالى، وسنة رسوله ـ صلى اللّه عليه وآله وسلم ـ شاهدان ناطقان، بأن الإيمان: التصديق بالجَنَان، والقول باللسان، والعمل بالأركان، قال عز وجل: ((**قَدْ أَفْلَحَ الْمُؤْمِنُونَ (1) الَّذِينَ هُمْ فِي صَلَاتِهِمْ خَاشِعُونَ (2) وَالَّذِينَ هُمْ عَنِ اللَّغْوِ مُعْرِضُونَ**)) [المؤمنون:1-3] إلى قوله: ((**أُوْلَئِكَ هُمُ الْوَارِثُونَ (10) الَّذِينَ يَرِثُونَ الْفِرْدَوْسَ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ**)) فأوضح المؤمنين بصفاتهم، وقَصَرَ إرثَ الجنةِ عليهم، وقال تعالى: ((**إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ ثُمَّ لَمْ يَرْتَابُوا وَجَاهَدُوا بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنفُسِهِمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أُوْلَئِكَ هُمُ الصَّادِقُون**)) [الحجرات:15].

ومما رواه المنصور بالله عن الإمام علي بن موسى الرِّضا عن آبائه ـ صلوات اللّه عليهم ـ: ((**الإيمانُ معرفةٌ بالقلب، وإقرارٌ باللسان، وعملٌ بالأركان**))، وغير ذلك مما لا يحصى قد مُلئت به الأَسْفار، ودَوَّنَته الأَئمةُ الأَطهار.

وأما الخطاب في ((**منكم**))[[4]4]، فبطلان المتمسك به أوضح من أن يحتاج إلى بيان.

[تخصيص ابن الأمير قوله تعالى ((الَّذِينَ آمَنُواْ مَعَهُ))، على الصحابة، والجواب عليه]

وقوله: وأُجيب عن الآية بأنَّ المراد بـ((**الَّذِينَ آمَنُواْ مَعَهُ**)): الصحابةُ لا كل مؤمن... الخ ما في صفح 250.

الجواب: يقال: هذا إبطال للعموم الصحيح، وخروج عن الحقِّ الصريح، وقد تقرر أنَّه لا يجوز تخصيص العموم في الأصول إلا بقاطع؛ لأنَّ دلالته على ما تناوله قطعية، كما هو الذي يوجبه الوضع، **وأيضاً** المطلوب في مسائل الاعتقاد القطعُ، إذ الدخول فيها بغير العلم قبيح، والله تعالى له غير مبيح، ((**وَمَا يَتَّبِعُ أَكْثَرُهُمْ إِلاَّ ظَنًّا إَنَّ الظَّنَّ لاَ يُغْنِي مِنَ الْحَقِّ شَيْئًا**)) [يونس:66]، ((**إِنْ عِندَكُم مِّن سُلْطَانٍ بِهَذَا أَتقُولُونَ عَلَى اللّهِ مَا لاَ تَعْلَمُونَ**)) [يونس:68] فكيف يذمه لنا ثم يتعبدنا به تعالى؟!.

وإذا كان المطلوب العلم فالحكيم سبحانه لا يكلف عباده العلم بما لا يفيدهم، فلو أَطلقَ العام وأراد الخاص من دون بيان قاطع مثله لكان تكليفاً بما لا يطاق، والله يتعالى عنه، فتأمل تصب.

[ادِّعاء ابن الأمير أنَّ قوله تعالى ((إِنَّكَ مَن تُدْخِلِ النَّارَ فَقَدْ أَخْزَيْتَهُ...))، واردة في الكفار]

وقوله: أقول: الآية واردة في الكفار، وسياقها فيهم.. الخ.

الجواب: اعلم أنَّ مدارَ كلامِهِ هنا على الاستدلال بالمفاهيم، والأحاديث المختلقة في معارضة صرايح الآيات القاطعة، ومتواتر السنة الساطعة.

والحق أبلج والبرهان متضح وبيننا محكم الآيات والسور

قوله تعالى: ((**إِنَّ الْخِزْيَ الْيَوْمَ وَالْسُّوءَ عَلَى الْكَافِرِينَ**)) [النحل:27] يحمل إمَّا على الخزي الكامل، أو يكون قصراً إضافياً، والمتعين هنا كونه قلباً، وهو أحد أقسامه باعتبار المخاطبين، والموجب لهذا منطوق قوله تعالى: ((**إِنَّكَ مَن تُدْخِلِ النَّارَ فَقَدْ أَخْزَيْتَهُ وَمَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ أَنصَارٍ**)) [آل عمران:192]، فالحكيم سبحانه لا تناقض في شيء من حججه وكلامه ((**لا يَأْتِيهِ الْبَاطِلُ مِن بَيْنِ يَدَيْهِ وَلا مِنْ خَلْفِهِ تَنزِيلٌ مِّنْ حَكِيمٍ حَمِيدٍ**)) [فصلت:42].

وأما الخروج من النار فهيهات هيهات دونه التصديق بكلام الحكيم الجبار: ((**أَفَأَنتَ تُنقِذُ مَن فِي النَّارِ**)) [الزمر:19]، ((**وَإِنَّ الْفُجَّارَ لَفِي جَحِيمٍ (14) يَصْلَوْنَهَا يَوْمَ الدِّينِ (15) وَمَا هُمْ عَنْهَا بِغَائِبِينَ**)) [الانفطار:14]، ((**وَمَن يَعْصِ اللّهَ وَرَسُولَهُ..**)) [النساء:14] الخ، وكم آياتٍ تُتلى، وأحاديثَ تُمْلى، والكلام على هذا مبسوط في مواضعه.

وليس يصح في الأذهان شيء إذا احتاج النهار إلى دليل

فتثبت أيها الناظر.

وفقنا اللّه تعالى وإياك في القول والعمل، وعصمنا عن الزيغ والزلل، آمين.

[ادِّعاء ابن الأمير بأنَّه لا بد من الجمع في هذه المسائل، والجواب عليه]

وقوله: فلا بد من الجمع.. الخ.

الجواب: قد وضح فيما أسلفنا المراد بقوله: ((**إِنَّ الْخِزْيَ الْيَوْمَ وَالْسُّوءَ عَلَى الْكَافِرِينَ**)) [النحل:27] فلا تنافي بين مفهومه وبين منطوق قوله تعالى: ((**إِنَّكَ مَن تُدْخِلِ النَّارَ فَقَدْ أَخْزَيْتَهُ**)) [آل عمران:192]، وأما الجمع بين مفتعل الروايات وبين الآيات فغير لازم، بل لا يمكن الجمع بين الحق والباطل، ولئن تصور الجمع بين هذه الآية والرواية لَما أمكن بينها وبين ما لا يحصى كثرةً كتاباً وسنةً

اتسع الخرق على الراقع

وقد طَوَّلَ الأميرُ في هذا البحث بما لا طائل تحته، واعتماده على صحة ما رووه من خروج أهل النار، وقد عرفتَ بطلانَهُ لمصادمته الآيات والروايات، وإجماع قرناء القرآن، وأمناء الرحمن، وجعله الأعمال شرطاً في كمال الإيمان فقط خلاف ما صَرَّحَتْ به الآيات كما ترى.

[احتجاج ابن الأمير على الإرجاء بأحاديث خروج مَن في قلبه أدنى تصديق]

ما رواه من أحاديث خروج من في قلبه أدنى تصديق.. الخ صفح (253).

الجواب: قد تقدمت الإشارة إلى بطلان هذا ويكفي في الجواب ما أجاب به رب الأرباب على أهل الكتاب في محكم الكتاب: ((**وَقَالُواْ لَن تَمَسَّنَا النَّارُ إِلاَّ أَيَّاماً مَّعْدُودَةً قُلْ أَتَّخَذْتُمْ عِندَ اللّهِ عَهْدًا فَلَن يُخْلِفَ اللّهُ عَهْدَهُ أَمْ تَقُولُونَ عَلَى اللّهِ مَا لاَ تَعْلَمُونَ (80) بَلَى مَن كَسَبَ سَيِّئَةً وَأَحَاطَتْ بِهِ خَطِيئَتُهُ فَأُوْلَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ**)) [البقرة:80].

وأما تسمية الطائفتين مؤمنين والقتلى مسلمين([5]5)، فإنَّا لَم نمنعْ جوازَ استعماله في غير المطيع تجوزاً مع قيام المانع القاطع عن إرادته([6]6)، كما ذلك معلوم من البيان عند ذوي العرفان.

[بحث في القسمة الواردة في سورة الواقعة والليل]

وأما القسمة في سورة الواقعة والليل فجوابه الذي يليق بهذا المحل أن غاية ما فيها أن لا تكون القسمة مستوفية للأقسام، مع أنه لامحيص له من ذلك؛ لأن في أوصاف أصحاب الشمال أنَّهم ((**كَانُوا يَقُولُونَ أَئِذَا مِتْنَا وَكُنَّا تُرَابًا وَعِظَامًا أَئِنَّا لَمَبْعُوثُونَ**))[**الواقعة**: 47] إلخ، وهو يقتضي إنكار البعث، فلم يشمل أهل الكتاب ولا غيرهم من الكفار المقرين، لإقرارهم به، فما أجاب به فيهم أجبنا به في أهل الكبائر، إلاَّ أنْ يَخرج عن الضرورات، ويتجاوز حد المعقولات، فلا كلام.

[ادِّعاء ابن الأمير على أنه لَم يثبت في القرآن إلاَّ مؤمنٌ وكافرٌ، والجواب عليه]

وأما أنَّه لَم يثبت في القرآن إلاَّ مؤمن وكافر، فقد وضحت الدلالة القاطعة لأعذار المتمنين أنَّ الإيمان مقصورٌ على مَن أتى بالواجبات، واجتنب المقبحات، وأنَّه متى أخل بشيءٍ من

ذلك فليس من المؤمنين، فلا يخلو إمَّا أنْ يُلْحِقَهُم بالكافرين، أو يُثْبِت المنزلة بين المنزلتين، وأيّما اختار فلا نقض على ما نحن فيه.

وهذا البحث لايتسع البسط، وفيما ذكرنا إن شاء اللّه تعالى كفاية لمن ألقى السمع وهو شهيد.

انتهى ما أجاب به في هذا الموضع على ابن الأمير مولانا أجزل اللّه ثوابه، وضاعف حسناته، وأحسن مآبه.

تَمَّ زَبْرُها ولله الحمد لعله بعد العصر 4 شعبان سنة 1368 هـ.

[بحث في اشتقاق اسم الفاعل]

قال الأمير في[ج1/ صفح 218]: وبعد معرفتك لهذا تعرف أن شارح الغاية قرر قاعدة من يخالفه في أن القيام هو الحلول، ولا يوافق أصله من القول بعدم خلق الأفعال، وكأنه ما تنبه لغائلة هذه القاعدة.. إلخ كلامه.

الجواب والله الهادي، نقول: كلا، لَمْ يُقَرِّرْ المؤلفُ ـ عليه السلام ـ قاعدةَ مَن يُخالفه، ومن أين نتج لك ذلك؟ إنْ قصدتَ أنَّه من سكوته على جواب الأشاعرة كما نَبَّهَ على ذلك سيلان فلم يسكت إلاَّ لوضوح الرد، ثم لئن فرضنا صحة مدَّعاهم وأنه لا يشتق اسم الفاعل إلاَّ لِمَن قام به المعنى فلا يلزم عنه خلق الأفعال أصلاً.

وإنْ أردتَ أنَّ في قولهم بصحة اشتقاق اسم الفاعل لغير من قام به المعنى تسليماً بأن نسبة أفعال المخلوقين إليهم إنما هي لقيامها بهم، وحلولها فيهم، وأنَّ اللّه الخالقُ لها، فهذا لا يؤخذ من كلامهم، ولا يحوم حول مرامهم؛ لأنَّ من قال بصحة الاشتقاق لغير ذي المعنى يقول: لا يشتق إلاَّ لمن أوجده وصدر عنه، كما هو صريح عباراتهم، سواء فسر القيام بالحلول كما ذكرتَ أم لا، وغائلة حدود ابن الحاجب في اسم الفاعل ونحوه إنما ينشأ عنها

أنه لا يشتق إلا لمن قام به المعنى، ومرامه بهذا إثبات الصفة الكلامية، وإن كان لا يجديه ذلك، ولا ينتج منه أنَّ الفعل مخلوقٌ فيمن قام به وأنه لا اختيار له فيه، إذاً للزم الأشعرية في أفعال الباري تعالى لقولهم: إنه يشتق له لقيام المعنى به تعالى عن أن تكون أفعاله مخلوقة، وأنه غير مختار ـ سبحانه وتعالى ـ، وذلك لا يقول به قائل، فتأمل تصب أيها الناظر، وفقنا اللّه تعالى وإياك والمؤمنين.

[بحث في التحسين والتقبيح، وإدراكات العقل، وتخليط ابن الأمير في ذلك]

ومما أجاب به مولانا العلامة المؤلف أيده اللّه وحفظه على الأمير في حاشيته المذكورة ما نصه:

قال الأمير في [ج1/صفح 313]: إذا عرفت هذا علمت أنَّ ذكر العاجل والآجل، والإثابة والعقاب تخليط لا يليق بمصنف أن يضمه إلى محل النزاع فيما يدرك العقل... إلى قوله:

إذا عرفت أن إدخال الثواب والعقاب والعاجل والآجل في محل النزاع باطل، قد علمت أن صفة الكمال هي الحسن، وصفة النقص هي القبح، عرفت أنه قد اتفق المعتزليُّ وخصمه على إدراك العقل لهما.. الخ كلامه.

الجواب: اعلم أيها المطلع وفقنا اللّه تعالى وإياك أن مَنْ ذكر العاجل والآجل لم يقصد إلاَّ أن الاستحقاق ثابتٌ على جهة الاستمرار والدوام، ولَم يريدوا باعتبار الآخرة، وأنَّ العقل يُدرك تفصيل أحوالِ الجنة والنار والثواب والعقاب، هذا لا تتطرق إليه الأوهام، ولا يقوله عاقل.

إذا عرفتَ هذا تَبّين لك عدمُ ورود ما كرره في هذا المقام الأمير، ومن حذا هذا الحذو من الناظرين، وأنَّ كلام الإمام القاسم وولده الحسين، ومن سلك هذا المسلك صحيحٌ لا غبار

عليه، وأن دعوى الأمير الاتفاق بين العدلية والجبرية في الحسن والقبح العقليين ورفع الخلاف نزاعٌ في المعلوم الضروري، وجهلٌ أو تجاهلٌ بصرائح أقوالهم المعلومة، والله تعالى ولي التوفيق.

قال الأمير في صفح 320: أقول إن كان الاعتماد على هذا دل على نفي ما أثبتوه من إدراك العقل صفة النقص لأنه لم يلجئهم إلى هذا الجواب إلاَّ عدم التفرقة بين القبح العقلي وصفة النقص، وهذا خلاف ما قرروه من الاتفاق من إدراك العقل صفة النقص.. الخ كلامه.

الجواب: بل هذا خلاف ما قررته أنت أيها الأمير، ومنه يعلم بطلان جميع ما تدندن حوله من الاتفاق، وأن حالك في تفسير كلامهم بخلاف المعلوم من مرامهم، وردك للنقولات الصحيحة عنهم أحق بقوله:

صارتْ مُشِرِّقَةً وصرتُ مُغَرِّبَاً شتانَ بين مُشَرِّقٍ وَمُغَرِّبِ

وإنك إنما عمدت إلى الإلزامات التي تلزمهم، فجعلتها مذاهب لهم وهم لا يرتضونها، فإنهم مصرحون ضرورة بنفي الحسن والقبيح العقليين، وهذا لا يحتاج إلى تطويل.

وأما إثباتهم صفة النقص والكمال فإنما ذلك منهم مغالطة ومراوغة، وقد ألزمهم محققوهم كالشريف وغيره المناقضة كما ترى، وذلك لا يقتضي أنَّهم قد صاروا عدلية قائلين بالحَسَنِ والقبيح، كيف وهم مصرون على خلافه، منكرون له أشد الإنكار، قد ملأوا بكلامهم فيه واحتجاجهم بطون الأسفار، وعلى الجملة أن المنازعة في هذا تلحق بالمباهتة في البديهيات، نسأل اللّه تعالى السداد.

قال الأمير [في صفح 322]: وقوله العبد مجبور في أفعاله، يقال: لو كان كذلك بطل ما اتفق عليه من إثبات إدراك العقل للقبيح والحسن.. الخ كلامه.

الجواب: الحمد لله على رجوعك إلى موافقة الأمة المحمدية من تحقق النزاع بين العدلية والجبرية، وإدراكك بنفسك مناقضة كلامك، فيقال لك: الأمر عندهم كذلك معلوم قطعاً، وبمثل هذا من نصوصاتهم المعلومة يبطل ما ادعيت من الاتفاق، ويتبين أنَّ ما طوَّلت به لا طائل تحته، وإنما هي تخيلات نشأت من مناقضتهم وملاوذتهم التي أدركها المحققون، وهي لا تخفى على ذي نظر صحيح، والله تعالى الموفق للصواب، وإليه المرجع والمآب.

[إنكار ابن الأمير على الأمير الحسين بن الإمام القاسم (ع)، جعله قوله تعالى: ((كُلُّ شَيْءٍ هَالِكٌ إِلاَّ وَجْهَهُ))، من العلاقات الجزئية، والجواب عليه]

قال الأمير معترضاً على المولى العلامة شرف الآل الحسين بن القاسم بن محمد ـ عليهم السلام ـ في عبارته في قوله [ج1 من الغاية/ص258/ ط الأولى، طبعة صنعاء]: ومن العلاقات الجزئية عكس الكلية كالعين في الرقيب وهي جزء منه ومنه قوله تعالى: ((**كُلُّ شَيْءٍ هَالِكٌ إِلاَّ وَجْهَهُ**)) [القصص:88] أي ذاته، فقال الأمير: أقول: أي من استعمال الجزء وإرادة الكل فإنه عبر بالوجه عن الذات، ولا يخفى أن هذا لا يجوز في حقه تعالى، إذ هو متعالٍ عن اتِّصاف ذاته بالأجزاء، فهذه زلة قلم تابع فيها المؤلفين.

أجاب عليه مولانا العلامة مجد الدين بن محمد المؤيدي رضي الله تعالى عليهم بما لفظه: المؤلف ـ عليه السلام ـ أجلُّ من أنْ يَخفى عليه ما هو أدقُّ من هذا، وإنما سلك طريقاً أشار إليها المحققون، وهو أنه يكفي ثبوت العلاقة في الجملة، وليس المعتبر خصوص المادة، أَلا ترى أنَّ إطلاق الرحمة على الأفعال مجازٌ لَمَّا كانت سبباً فيها شاهداً، وقد أُطلقت على أفعال الباري، مع أنها ليست سبباً في أفعاله سبحانه، إذ هي في حقه مستحيلة، فهنا كذلك، لَمَّا كان الوجه يُطلق على الذات في الشاهد بعلاقة الجزئية أُطلق على الباري تعالى وإن كانت في حقه منتفية، وهذا كلامٌ شريفٌ، فليكن على ذكر منك.

تم الجواب والحمد لله سبحانه بعناية سيدي العلامة المؤلف حفظه اللّه وأبقاه في يوم الإثنين 17 شهر رجب سنة 1370 هـ. بقلم الفقير إلى اللّه المنان علي بن يحيى شيبان وفقه اللّه.

([1]) . وهو قوله تعالى ((إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ اللّهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ وَإِذَا تُلِيَتْ عَلَيْهِمْ آيَاتُهُ زَادَتْهُمْ إِيمَانًا وَعَلَى رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ (2) الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلاَةَ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنفِقُونَ (3) أُوْلَئِكَ هُمُ الْمُؤْمِنُونَ حَقًّا لَّهُمْ دَرَجَاتٌ عِندَ رَبِّهِمْ وَمَغْفِرَةٌ وَرِزْقٌ كَرِيمٌ (4))[الأنفال]

([2]) . صدره: وَنَهْجُ سبيلي واضحٌ لِمَنِ اهتدى.

([3]) . أي آيات البشارة.

([4]) . في قوله تعالى ((قَدْ يَعْلَمُ اللَّهُ الَّذِينَ يَتَسَلَّلُونَ مِنكُمْ لِوَاذًا)).

([5]) . تسمية الطائفتين مؤمنين إشارة إلى ما في قوله تعالى ((وَإِن طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا...))، وأمَّا تسمية القتلى مسلمين فيقصد به حديث (إذا التقى المسلمان بسيفهما...).

([6]) . مع أنَّ تسميتهم مؤمنين ومسلمين باعتبار ما كانوا عليه، وقد أشبع مولانا الإمام مجدالدين المؤيدي . أيده الله تعالى . البحث في هذا في مؤلفه لوامع الأنوار[ط1/ج2/ص 548 ، ط2/ج2/ص610]، فليرجع إليه من أراد زيادة الفائدة، والله تعالى وليُّ التوفيق.